



السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة المالية

الإدارة العامة للوازم العامة لجنة العطاءات المركزية

مزاودة رقم 2015 / 14

تلزيم تنظيم الباعة المتجولين داخل ميناء غزة



السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة المالية

الإدارة العامة للوزم العامة

لجنة العطاءات المركزية

مزاودة رقم 14 / 2015

تعلن وزارة المالية عن طرح مزاودة بالظرف المختوم تلزم تنظيم الباعة المتجولين داخل ميناء غزة تبعاً للشروط الموضحة في كراسة المزاودة.

فعلى الأفراد و الشركات والمؤسسات الراغبين في المشاركة في هذا المزاد مراجعة وزارة المالية - الإدارة العامة للوزم العامة - الرمال برج الوليد الطابق الأرضي بالقرب من إشارة مرور الطيران في غزة غرب برج الظافر رقم (9) خلال أوقات الدوام الرسمي من أجل الحصول علي كراسة المواصفات ووثائق المزاد مقابل دفع مبلغ (200) شيكل غير مستردة .

آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم في صندوق العطاءات بالإدارة العامة للوزم العامة- وزارة المالية في غزة هو يوم الخميس الموافق 14.05.2015 وتفتح المظاريف بحضور ممثلي المزاودين في نفس المكان والزمان الساعة الثانية عشر ظهراً.

ملاحظة: -

1. أجرة الإعلان في الصحف على من يرسو عليه المزاد.
2. يجب إرفاق سند دفع صادر من بنك البريد بمبلغ (2000) دولار أو شيك بنكي أو كفالة بنكية من البنك الوطني الإسلامي او بنك الانتاج ساري المفعول لمدة 60 يوماً مستردة لمن لا يرسو عليه المزاد.
3. تقدم الأسعار بالدولار وتشمل جميع أنواع الرسوم والضرائب.
4. لجنة العطاءات المركزية غير ملزمة بقبول أعلى الاسعار
5. الاطلاع على الكراسة مراجعة موقع وزارة المالية www.mof.gov.ps
6. للمراجعة والاستفسار هاتف رقم: 2826990 - 2824368.
7. الجلسة التمهيديّة في وزارة النقل والمواصلات / سلطة الموانئ والمعينة الساعة الحادية عشر من يوم الثلاثاء الموافق 12.05.2015

الشروط العامة

أولاً: إعداد وتقديم العروض من قبل المزاولين:-

1. يعد المزاول عرضة وأسعاره على الجداول والنماذج والوثائق المرفقة بدعوة المزاولدة بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة المزاولدة ويقدمها ضمن العرض كاملة على أن يتحمل كافة النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
2. يلتزم المزاول بكتابة أسعار المزاولدة بالدولار على أن يشمل السعر جميع الرسوم والمصاريف الأخرى.
3. يعد المزاول عرضه مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الأزرق أو الأسود فقط ويحظر المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة في العرض وكل تصحيح من هذا القبيل يوضع عليه خطين متوازيين بالحبر الأحمر ويعاد كتابة الصواب بالحبر الأزرق أو الأسود ويوقع بجانبه من قبل من أجرى التصويب.
4. يقدم المزاول عرضه مرفقاً به الوثائق المطلوبة مع تأمين دخول المزاولدة في مغلف مغلق بإحكام ويكتب عليه مزاولدة تلزيم تنظيم الباعة المتجولين داخل ميناء غزة رقم 2015/14 وكذلك اسمه وعنوانه بالكامل ورقم الهاتف والفاكس ورقم صندوق البريد الخاصين به لترسل إليه المكاتبات المتعلقة المزاولدة وعليه تبليغ الإدارة العامة للوزام / وزارة المالية خطياً بأي تغيير أو تعديل في عنوانه وعليه أن يكتب أيضاً اسم الدائرة التي طرحت المزاولدة وعنوانها وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تهمل العرض المقدم منه.
5. يودع العرض من قبل المزاول في صندوق العطاءات المخصص لهذا الغرض لدى الإدارة العامة للوزام قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض يعتبر لاغياً.
6. يلتزم المزاول بأن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول ولا يجوز له الرجوع عنه لمدة 60 يوم من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

ثانياً : تأمينات وضمانات المزادة :

1. تأمين الدخول في المزادة :

يلتزم المزاد أن يرفق بعرضه سند دفع معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أو كفالة أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية في غزة (البنك الوطني الإسلامي أو بنك الانتاج) بمبلغ (2000) دولار " كتأمين دخول " ولا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول المزاد ، على أن تعاد تأمينات الدخول في المزاد إلى مقدميها من المزادين الذين لم يحال عليهم المزاد بعد مدة شهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، وكذلك لمن أحيل عليهم المزاد.

2.تأمين حسن التنفيذ:

يلتزم المزاد الذي رسي عليه المزاد بتقديم تأمين حسن تنفيذ علي شكل كفالة بنكية أو شيك بنكي صادرين من بنك معتمد لدي وزارة المالية بغزة (البنك الوطني الإسلامي أو بنك الانتاج) أو سند دفع معتمد من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بمبلغ وقدره 2000 دولار من قيمة البنود المرسية ويكون للجنة الحق بمصادرة قيمة التأمين إذا ما أخل المزاد الذي رست عليه المزادة بأي من التزاماته، ويعاد تأمين حسن التنفيذ إلي المزاد بعد تنفيذ كافة الالتزامات المترتبة عليه بموجب طلب خطي تقدمه وزارة النقل والمواصلات للإدارة العامة للوازم بالإفراج عن التأمين.

ثالثاً: فتح المزادة وتقييمها:

أولاً: لجنة فتح المظاريف:-

تقوم لجنة العطاءات المركزية بفتح المزادة في الزمان والمكان المحددين في دعوة المزاد وتقوم اللجنة باتخاذ الإجراءات التالية:-

- أ- إثبات عدد المظاريف في محضر فتح المظاريف و يضع رئيس اللجنة على المظاريف رقماً مسلسلأ على هيئة كسر عادي بسطه رقم المزادة ومقامه عدد المزادات الواردة.
- ب- تسجيل اسم مقدم المزاد والأسعار وقيمة التأمين الابتدائي المقدم من كل مزاد .
- ت- التوقيع من رئيس اللجنة وجميع الأعضاء الحاضرين على المزادة ومظروفه وكل ورقة من أوراقه وكذلك على محضر اللجنة بعد تدوين كافة الخطوات السابقة.

رابعاً : لجنة دراسة وتقييم العروض:-

- تقوم لجنة تطوير وتنظيم الميناء بدراسة العروض المقدمة وفقاً لما يلي:
- أ- لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول المزاد.
 - ب- تدرس العروض للتأكد من مدي التزام المزاد بعرضه بمواصفات وشروط دعوة المزاد.
 - ت- يتم دراسة العروض المستوفاة لجميع الشروط المطلوبة في المزادة ويتم الإحالة على المزاد الأعلى

سعرأ

ث- يحق للجنة استبعاد المتقدم بأعلى الأسعار دون إبداء الأسباب ودون الحق بالاعتراض من قبل المتقدم للمزاد.

ج- يحق للإدارة العامة للوزم العامة إلغاء المزادة نهائياً قبل البت في ترسية المزادة ، دون الحاجة لإبداء الأسباب ولا يحق للمتقدمين للمزادة الاعتراض علي ذلك مطلقاً .

خامساً: التزامات المزاد :-

1. على المستأجر الذي أحيل عليه المزاد استكمال إجراءات العقد الخاص وتوقيع الاتفاقية بعد الانتهاء من عملية الترسية خلال مدة أقصاها أسبوع ومن ثم يتم تسليمه الأرض حسب الأصول .
2. لا يجوز للمستأجر أن يتنازل لأي شخص آخر عن كل أو أي جزء من العقد دون الحصول على إذن خطي مسبق من وزارة النقل والمواصلات مع الاحتفاظ بكامل حقوق وزارة النقل والمواصلات وفقاً للعقد الأصلي.
3. لا يحق للمستأجر الرجوع بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه في حالة رفض اللجنة كل أو بعض العروض المقدمة إليها أو إذا لم تحل المزاد على مقدم أعلى الأسعار أو إذا ألغت اللجنة دعوة المزاد في أي وقت أو أي مرحلة دون ذكر الأسباب ولا يترتب علي اللجنة أي التزامات مادية مقابل ذلك.
4. يلتزم المزاد بدفع المبلغ المتعاقد عليه خلال أسبوع من تليغه بذلك ، علي أن يكون الدفع لدي بنك البريد في حساب وزارة المالية أو بنك معتمد لدى السلطة (البنك الوطني او بنك الانتاج).

سادساً: حل الخلافات:-

- أ- في حال حدوث أي خلاف ينشأ عن تفسير أي بند من البنود السابقة أو من بنود العقد فيتم حله ودياً بالتفاوض.
- ب- إذا لم يتمكن الطرفان خلال 30 يوماً من بدء مفاوضاتهما للوصول إلى حل حول أي خلاف يتعلق بالعقد يحق لأي من الطرفين حل الخلاف باللجوء إلى المحكمة المختصة وتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بهذا الشأن.

سابعاً: شروط متفرقة:-

1. إذا استعمل المزاد الغش أو التلاعب في معاملته أو ثبت عليه أنه شرع أو قام بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر على رشوة أحد موظفي العاملين في الحكومة بشأن العرض المقدم منه أو على التواطؤ معه إضراراً بالمصلحة العامة ويحق للجنة العطاءات المركزية أن تلغي عقده في الحال ويصادر التأمين المقدم منه ولها أن تحرمه من الاشتراك في مزادات أخرى للمدة التي تحددها دون الإخلال بحقوقها بالمطالبة بالتعويض عن كل عطل وضرر لحق بها جراء ذلك.
2. إذا أفلس المزاد يحق للجنة العطاءات إلغاء التعاقد معه دون اللجوء للقضاء .

الشروط الخاصة

يلتزم المستأجر بالشروط الخاصة التالية:

1. تلزم تنظيم الباعة المتجولين داخل ميناء غزة من خلال ملتزم (أفراد - شركات) على أن يقوم بتحصيل مبلغ 10 شيكل عن كل بائع متجول يومياً على أن يلتزم البائع المتجول بالمكان المحدد لنشاطه من قبل سلطة الموانئ بوزارة النقل و المواصلات بعد حصول البائع المتجول على بطاقة خاصة من سلطة الموانئ .
2. يعتبر أي تعديلات يتم الاتفاق عليها شرط من شروط العقد أو مكملاً له.
3. المدة الإيجارية للعقد سنة ميلادية قابلة للتجديد باتفاق الطرفين.
4. يمنع إنشاء أي مباني أو منشآت دائمة خرسانية.
5. يلتزم المستأجر الذي يرسو عليه المزاد بالمحافظة على قوانين السلامة العامة وأحكام الشريعة الاسلامية
6. يتحمل المستأجر جميع الرسوم والطابع والضرائب الخاصة بالبلدية والجهات الحكومية المختلفة بالإضافة إلى استهلاك الماء والكهرباء المترتبة على المأجور بدءاً من تاريخ الاحالة النهائية للمزاودة.
7. يلتزم المستأجر باستخدام المأجور حسب شروط العقد والاتفاقيات المبرمة مع وزارة المالية ووزارة النقل والمواصلات.
8. تكون كافة الأدوات والمعدات والآليات المختلفة اللازمة لتشغيل واستغلال الأرض المؤجرة وفقاً للغاية منها على حساب المستأجر ويجب أن تكون بمستوى يتناسب مع العمل والمكان.
9. يلتزم المستأجر بتوفير الطاقة الكهربائية اللازمة للمشروع نفقته الخاصة.
10. لا يحق للمستأجر الرجوع على الحكومة الفلسطينية لاسترداد قيمة أية تكاليف أو نفقات أو أعباء تنتج عن استخدامه المساحة المؤجرة أو المتعلقة بالأنشطة التجارية التي يمارسها، كما لا يحق له الرجوع على الحكومة الفلسطينية بأية خسائر قد يتكبدها اثر استغلاله للأرض أو عن أية أضرار قد تنجم عن الظروف البيئية أو الكوارث الطبيعية والظروف القاهرة، ما لم تكن الحكومة أقرت تعويضات عامة ، فيحق للطرف الثاني الاستفادة منها مثله مثل الآخرين.
11. لا يجوز للمستأجر تخويل أية جهة أخرى بإدارة أو استغلال المساحة المؤجرة، كما لا يجوز له تأجيرها أو تأجير أي جزء منها إلا بعد موافقة سلطة الموانئ.

12. يلتزم المستأجر بتمكين اللجنة المختصة من الرقابة والتحقق من التزامه بكافة الشروط الواردة في كراسة المزادة والعقد.

13. في حالة رغبة المستأجر بتجديد العقد عليه تقديم طلب قبل شهر من انتهاء العقد، وذلك طبقاً لأحكام القانون وفي حال موافقة الحكومة الفلسطينية على التجديد يجرى تجديد العقد بنفس شروطه او بتعديل بعضها او بشروط جديدة وفقاً لاتفاق الطرفين وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة.

14. تكون القوانين الفلسطينية السارية نافذة في كل ما لم ينص عليه في كراسة المزادة والعقد.

مركز
البحر
البيروت

جدول الكميات

السعر بالحروف	سعر الوحدة بالدولار	الصف	م
		توزيع تنظيم الباعة المتجولين داخل مرفأ الصيادين	1

معلومات

إقرار والتزام

- أقر أنا _____ الموقع أدناه هوية رقم _____ بالتالي:
1. بأنني قرأت وتفهمت كافة ما ورد بوثائق المزادة المطروحة رقم 14 / 2015 الخاصة بتأجير تأجير استخدام مرفأ الصيادين للإعلانات التجارية مرفأ الصيادين المذكورة من شروط عامة وخاصة وألتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط.
 2. كما ألتزم بأن يبقى العرض المقدم مني ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه لمدة ستون يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
 3. وكذلك ألتزم بتوقيع العقد وإحضار كفالة حسن التنفيذ والالتزام بشروط المزادة والعقد الخاص بها.

وهذا إقرار وتعهد مني بذلك أقر وألتزم بكل ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه.

اسم المزاد: _____
مشتغل مرخص للشركات: _____
رقم هوية الأفراد: _____
العنوان: _____
رقم الهاتف: _____
رقم الفاكس: _____
التاريخ: _____
التوقيع والختم: _____